

هل يجوز إعطاء الزكاة لامرأة زوجها غني لكن لا يعطيها شيء؟

الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

يقول نحن عائلة سبعة افراد يوجد لدينا اموال ورثناها عن ابينا رحمه الله. هل من الممكن ان نعطي زكاة هذه الاموال قريبة لنا مع العلم ان زوجها غني. ولكن لا يعطيها شيء - [00:00:00](#)

الجواب يقول الله جل وعلا انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب الى اخر الآية وهذه المرأة غنية بغناء زوجها وفي امكانها انها تشتكي زوجها وذلك من اجل ان - [00:00:16](#)

الا يقصر عليها. لكن هي قد تدعي التقصير ولكن لا يكون الزوج مقصرا في واقع الامر من جهة ما يجب عليه شرعا. لان بعض النساء يكون عندها توسع فيما يتعلق بالانفاق من ناحية النفقة ومن ناحية الكسوة - [00:00:37](#)

من ناحية متطلبات الحياة. بعض النساء تتوسع واذا كان ذلك كذلك فان المرأة التي من هذا النوع لا تدفع لها الزكاة وانما يتوخى فيها من لا يجد شيئا او لا يجد ما يكفيه طول سنته - [00:00:57](#)

او يكون غارما بحقا. يعني يكون غارم عليه دين يكون غارم فهذا لا ما اذا كان مثلا عليه دين فحينئذ لا مانع من من الزكاة من اجل وفاء دينه لعموم قوله تعالى والغارمين وبالله التوفيق - [00:01:17](#)